دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: إقتراح قانون يرمي إلى تمديد ولاية المجالس البلدية والاختيارية

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

نودعكم ربطاً اقتراح قانون يرمي وبصورة استثنائية إلى تمديد ولاية المجالس البلدية والاختيارية والمختارين لغاية 3 أيلول 2022.

للتفضل بالإطلاع وإعطائه المجرى اللازم.

النائب

بيروت في 8/9/2022

اقتراح قانون يرمي إلى تمديد ولاية المجالس البلدية والاختيارية

المادة الأولى:

بصورة استثنائية تمدد ولاية المجالس البلدية والاختيارية والمختارين لغاية 3 أيلول 2022

المادة 2:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية

بيروت في 8/9/2022

النائب

الأسباب الموجبة

لإقتراح قانون يرمي إلى تمديد ولاية المجالس البلدية والاختيارية

تشهد سنة 2022 أحداث مهمة في الحياة الديمقراطية.

في شهر حزيران تنتهي ولاية المجلس النيابي والمجالس البلدية والإختيارية، وفي كانون الأول تنتهي ولاية رئيس الجمهورية.

إلا أن تزامن الإنتخابات النيابية والبلدية والإختيارية يولد حالة إستثنائية - لم يسبق للبنان أن شهد مثيلاً لها - تجيز للمشرع الخروج عن المبادئ العامة وتكييف الواقع مع الضرورات التي من شأنها أن تحمي إستنسابية وشفافية العملية الإنتخابية نظراً للصعوبات اللوجستية التي ستواجه تنفيذها في حال حصلت الإنتخابات النيابية والبلدية والإختيارية في آنٍ معاً، وما قد ينتج عنها من أخطاء قد يقع فيها رؤساء الإقلام والناخبون على سبيل المثال وضع المقترعون مغلّفات البلدية في صناديق مغايرة لما هو مخصّص نيابياً أو بلدياً أو اختيارياً، واللّغط الذي قد يحصل لدى المقترعين في اللوائح أثناء الإقتراع نظراً للإختلاف في طريقة إختيار المرشحين، فالإنتخابات النيابية تقوم على قانون يختلف عن قانون الإنتخابات البلدية والإختيارية، والحملات الإنتخابية التي قد تتداخل وتؤثر على خيارات الناخبين، وغيرها من الصعوبات التي تؤثر على قيام إنتخابات واضحة بعيدة عن أي مؤثرات سلبية تعيق قيامها بشفافية.

ونظراً لارتباط الإنتخابات النيابية العضوي والمباشر بالإنتخابات الرئاسية الذي يصادف بعد أربعة أشهر على إجراء الانتخابات النيابية،

ونظراً لأهمية إنتخاب المجلس "الجديد" لرئيس الجمهورية الجديد،

وبالتالي من غير المستحب أن تمدد ولاية المجلس النيابي،

ومع التأكيد على ما نصت عليه الفقرة "ج" من مقدمة الدستور: "لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحريات العامة، وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز او تفضيل." ولأن العملية الإنتخابية هي التعبير الأفضل عن الديمقراطية، من خلال ممارسة الشعب في إنتخاب ممثليه سواء على المستوى الوطني أو على المستوى المحلي، ونظراً لما تقتضيه الديمقراطية من العودة دوريا الى الهيئة الناخبة لتتمكن من التعبير عن ارادتها ومحاسبة اعضاء هذه المجالس وتجديدها. إلا أن الواقع يفرض الخروج إستثنائياً عن هذا المبدأ.

لذلك، نتقدم من مجلسكم الكريم هذا الإقتراح القانون آملين منكم مناقشته وإقراره.